٢٥٨ إذا أتاكم المصدق فلا يصدر عنكم إلا وهو راض م عن جرير ونحوه سلم
إذا أتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم راض
(المصدق) بتخفيف الصاد هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الإمام وبتشديدها
المتصدق والمعنى الأول مراد هنا (فليصدر عنكم) أي يرجع عنكم (وهو عنكم راض)
والمراد برضاه تسليم الواجب إليه بلطف وإنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم به لأنه من محسنات الزكاة

٢٥٩ إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل
" اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة
إليك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك
الذي أرسلت " فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة واجعلهن آخر ما تكلم به
قال فرددتها على النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغت اللهم آمنت بكتابك الذي
أنزلت قلت ورسولك قال لا ونبيك الذي أرسلت خ عن البراء
أي إذا أردت أن تأتي موضع نومك فنظر الآكلة تقبض وحك بقصد فتكونه
على هيئة كامل (شقك الأيمن) أي لأنه أمنع لثقل النوم وأسرع للإفاقة (أسلمت وجهي)
يريد بالوجه الذات فالكلام عليه من ضروب المجاز وتخصيصه بالذكر لأنه أشرف الأعضاء
ومجمع الحواس فيه سلم النفوس إليه سبحانه وتعالى في جميع الشؤون والإقبال عليه
بالقلب والقالب (ومن يسلم وجهه إلى الله وهو محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى
وإلى الله عاقبة الأمور) (وفوضت أمري إليك) أي رددته إليك وجعلتك الحاكم
فيه (وألجأت ظهري) أي اعتمدت عليك واعتضدت بك (لا ملجأ ولا منجا) أي
أي لا ملجأ ولا منجا إلا إليك ولا نجاة من عقابك إلا بعفوك (آمنت بكتابك)
الكتاب القرآن والإيمان به يستلزم التصديق بسائر الكتب السماوية لأنها من مدلوله أو
هو مفرد مضاف فيتناولها (على الفطرة) المراد بها هنا السنة (ما تكلم)
في رواية من آخر ما تتكلم به وهي تبين أنه لا يمتنع أن يقول بعدهن الكلمات شيئاً
من المشروع من الذكر (أرسلت) إنما منع صلى الله عليه وسلم البراء من ذلك لأنه أراد أن
يجمع بين الوصفين صريحاً أشار إلى أنه كان نبياً قبل أن يكون رسولاً الحديث أخرجه
مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي

٢٦٠ إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا ق عن أبي قتادة
السكينة هنا الوقار والتأني مكان الشيار

٢٦١ إذا اتسع الثوب فتعطف به على منكبيك ثم صل وإن ضاق عن ذلك فشد به
حقويك ثم صل بغير رداء حم والطحاوي في مسنده عن جابر وهو حديث صحيح
(إذا اتسع) أي غير المخيط كالرداء (فتعطف به) قال العلقمي التعطف هو التوشح بالثوب
وهو أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه
على الأيسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره (وإن ضاق عن ذلك) بأن لم تمكن الكيفية
المذكورة (فشد به حقويك) قال المناوي بفتح الحاء وتكسر معقد الإزار وخاصرتك
(بغير رداء) محافظة على الستر ما أمكن

٢٦٢ إذا أثنى عليك جيرانك أنك محسن فأنت محسن وإذا أثنى عليك جيرانك
أنك مسيء فأنت مسيء ابن عساكر في تاريخه عن ابن مسعود وهو حديث حسن
قال العلماء والمعنى إذا ذكرك جيرانك بخير فأنت من أهله وإذا ذكرك جيرانك بسوء
فأنت من أهله وقال المناوي جيرانك الصالحون للتزكية ولو اثنان منهم

٢٦٣ إذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما باباً فإن أقربهما باباً أقربهما جواراً
وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق حم د عن رجل من الصحابة قال الشيخ حديث حسن
(الداعيان) إلى وليمة قال المناوي أو نحوها كشفاعة (فأجب الذي سبق) وجوباً في
وليمة العرس حيث لا عذر وندباً في غيرها

٢٦٤ إذا أحب الله قوماً ابتلاهم طس وكذا في الكبير هب والضياء المقدسي
عن أنس وهو حديث صحيح
(ابتلاهم) أي اختبرهم وامتحنهم بنحو مرض أو مصيبة ليطهرهم من الذنوب

٢٦٥ إذا أحب الله عبداً حماه من الدنيا كما يحمي أحدكم سقيمه الماء ت ك في الشعب
هب) كلهم عن قتادة بن النعمان قال الشيخ حديث حسن
(من الدنيا) أي حال بينه وبينها والمراد ما زاد عن الكفاية (الماء) أي شربه إذا كان
يضره والأطباء تحمي شرب الماء في أمراض معروفة بل الإكثار منه منهي عنه مطلقاً أي
في حق المريض وغيره

٢٦٦ إذا أحب الله عبداً نادى جبريل إن الله يحب فلاناً فأحببه فيحبه جبريل
فينادي جبريل في أهل السماء إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول
في الأرض ق عن أبي هريرة
حب الله تعالى للعبد بمعنى إرادة أثره أي من الفيض الرباني واللطف الرحماني (القبول في الأرض)

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)